اسم المصدر : الجزيرة

التاريخ: 20-08-2010 رقم العدد: 13840 رقم الصفحة: 31 مسلسل: 238 رقم القصاصة: 1

القرار الملكي: توجيهات سامية لتأطير الفتوى.. وغيرة ملكية تحمي الشريعة من الأهواء

اسم المصدر : الجزيرة

التاريخ: 2010-08-20 رقم العدد: 13840 رقم الصفحة: 31 مسلسل: 238 رقم القصاصة: 2

◆ أ.د. سليمان بن عبدالله أبا الخيل *

مع إطلالة هذا الشهر الكريم، والوافد العظيم الذي اختصه الله تعالى بمزايا وخلال، ونفحات وهبات، أعظمها وأجلها نعمة إنزال الكتاب المبين، الذي جعله الله هداية للعالمين، وبيانًا لشريعة رب العالمين، وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين، بإنزاله ناسخ عصار معجزة النبي الكريم محمد صلى الله عليه وسلم، وارتبط الصيام بالقرآن إنزالاً وممارسة وتلاوة وتدبرًا؛ فهو شهر القرآن، ويستمر هذا التلازم حتى يكونا يوم القيامة من الشفعين.....

.....فالصيام والقرآن يشفعان، ويقول الصيام رب منعته الطعام والشهوة بالنهار فشفعني فيه، ويقول القرآن: رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه، فيشفعان»[1].

وبهذا الكتاب العظيم صارت شريعة رب العالمين محفوظة بحفظه، محمية بحمايته وحراسته من التبديل والنقصان، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[2]. وقيض الله لحفظ هذا الدين وحمايته وحراسته رجالاً نذروا أنفسهم لخدمة دين الله، وحفظ شريعة الإسلام، انتظم هذا العقد الفريد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدين، وعلماء المسلمين وحكامهم على مر العصور والأزمان، ليأتي هذا العهد الزاهر، والحكم الباهر الذي يدنينا من عصور الخلافة، ويقربنا من الله عز وجل الملك الصالح عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود - طيب الله ثراه، وجعل الجنة مأواه - ليقيم هذه الدولة المباركة على أساس من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والتزام منهج سلف الأمة، وينتصر لدين الله، ويقيم أعظم وحدة في التاريخ المعاصر، ارتكزت على أشمل منهج قام على أساس الشريعة، يجمع بين أصالة المبادئ والأسس والقواعد ومعاصرة الرؤية والأساليب والوسائل، ويحمل على عاتقه هذه الأمانة العظيمة التي تعد سرًا من أسرار العز والتمكين الذي أيده الله به، مصداقًا لقول الله عز وجل: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[3]، ويقول جل شأنه: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾[4].

وهذه الثوابت نماذج من الركائز والأسس التي قام عليها هذا الكيان العظيم المملكة العربية السعودية، ويعززها ويقويها اعتمادها دستورًا للبلاد وأساسًا للحكم، فالحمد لله على هذه الآلاء العظيمة، والنعم المتجددة، ونسأله تعالى على هذا النهج السديد والركن الأصيل أبناؤه البررة وحكامنا الميامين إلى هذا العهد الزاهر المبارك عهد مليكنا المحبوب خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - أيده الله وأمد في عمره على الطاعة - صاحب المنجزات النوعية، والمبادرات الحضارية، والمواقف الإنسانية، التي لو رام كاتب أو واصف أن يرصدها أو يحشد الأرقام والإحصاءات لاستيفائها لأعياه ذلك، وأعظم مواقفه ومبادراته ما يصب في خدمة الثوابت، وحماية جناب الشريعة، وتأكيد هذه الأصول العظيمة، والأسس المنيعة، وكان آخرها وليس لها آخر - بإذن الله - ذلك الموقف العظيم الذي لا يستغرب عن رجل المواقف والمهمات، حينما أصدر توجيهه الكريم وأمره السامي إلى سماحة المفتي العام للمملكة العربية السعودية الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ - حفظه الله - في الثامن من شهر رمضان المبارك من هذا العام بتكليف لجنة دعوية وحصرها في الشؤون العامة عن المؤسسات الرسمية من أعضاء هيئة كبار العلماء وأعضاء اللجنة الدائمة للإفتاء، وضبط مسارها بالإلزام بأخذ الإذن اللازم للعنصر لها ممن يرى في نفسه أنه أهل لذلك من الجهة المختصة هناك، ولم يكن الاقرار وحده مثار الإعجاب وحبور السرور والاعتزاز والافتخار فحسب، بل ذلك البيان المتضمن لتوجيه الكريم الذي اعتمد فحوصا من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ونهج منهج السلف الصالح، فكانت مضامينه مادة وفيرة، ومؤسسة متينة رصينة، مرتكزة على النصوص والأصول والقواعد، مرتكزة على مبادئ أساسية من حفظ حرمة الدين، وحماية جناب الشريعة، واستحضار الصلاحية المناطة شرعًا بولي أمر المسلمين التي جعلها الله عز وجل له؛ فيتصرف في رعيته بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد لأن تصرفه منوط بالمصلحة، والحق أن هذا البيان الهام في والتوجيه السامي حاضرة من مآثر ملك الإصلاح - أيده الله - تسطر له بأحرف من نور، ويخلدها التأريخ كشاهد من شواهد عزة الدين، وقيام إمام المسلمين بما توجبه عليه الأمانة والمسؤولية، وما يتطلبه الموضع الراهن، ومحمدة يشكرها كل مواطن بل كل مسلم للمليك الحكمة والسداد.

وكم نحن بأمس الحاجة إلى ذاك المضامين المهمة، والأبعاد المؤثرة، والأمر السامي والقرار الحكيم الذي جاء في وقته بالغ شافيًا، ومنهجًا سديدًا، ورأيًا رشيدًا، جاء في خضم اضطراب وتحير واختلال في مرجعية الفتوى، وتناقض أحدث فتنًا لا يعلم مداها إلا الله، فكان هذا البيان توجيهًا شرعيًا علميًا وطنيًا واضحًا يبدأ قاطعًا لكل طريق فتنة، قاضيًا على كل خلاء - من ملك عظيم، ورجل مليم فذ، بعيد النظر، سديد الرأي ثاقب البصيرة، وإننا لمستشرف في هذا القرار أن يكون له انعكاساته الإيجابية، وأصداؤه المؤثرة، لا على الصعيد الوطني فحسب، بل على الأصعدة العربية والإسلامية والعالمية كافة؛ لأنه صادر من قيادة وطن الإسلام، ومأرز الإيمان، وقدوة العالم، ولا يداك مسلم إلا أن يحمد الله على ما وفق إليه خادم الحرمين الشريفين وسدده به.

وبقراءة تحليلية لمضامين هذا الخطاب السامي وأبعاده يقف المسلم المحب لدينه ووطنه وولاة أمره على جملة من هذه الأبعاد، لا بد من إبرازها، والوقوف على تضامينها تعبيرًا عن المشاعر، وإبرازًا لتلك المآثر، وتيامًا بالواجب تجاه هذا الدين والوطن، فأقول:

إن أول ما يسترعي الانتباه، ويسم الخاطر في هذا البيان الملكي: أنه يأتي في منظومة ثوابت الدولة التي قامت عليها؛ فهي دولة التوحيد والعقيدة والشريعة، وأمر الدين لا مساومة عليه، وأول من يغار على دين الله عز وجل هم قادة مواطنيهم ورعيتهم، ألا وهم ولاة الأمر - أيدهم الله -، فالخطاب في مضمونه وصياغته يعد قرارًا مدروسًا في غاية الإحكام، يعكس ما يتمتع به ولاة الأمر، وما يحملونه من غيرة على دين الله، وحماية لشريعة الله، يتأسون في ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي وصفه خادمه أنس رضي الله عنه بأنه ما انتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها»، كما أن الخطاب تميز بالدقة والشمولية وإيجاز الكلم، ويمكن استنتاج الحلول والمعالجات من نصه ومضمونه وإشارته.

ومن مضامينه المهمة: تعظيم شرع الله جل وعلا، واحترام مقاصده، والوقوف عند حدوده؛ لأن الفتوى شأنها عظيم، وخطرها جسيم؛ كونها المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب، حيث أفتى عباده، فقال في كتابه الكريم: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَىٰ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾[5]، وقال أيضًا: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[6]، فقد تسبب الإقدام إلى الفتوى بغير علم في هذا المنصب خطرًا، ومعلمة أن يتولاه المرء بنفسه قال ابن القيم: «وأول من نادى على هذه الأمة سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين عبد الله ورسوله، وأمينه على وحيه، وبينه وبين عباده صلى الله عليه وسلم، فكان ينهى عن الله بوحيه المبين، وكان كما قال له أحكم الحاكمين: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾[7]، فكانت فتاواه عن الله عليه وسلم جوامع الأحكام ومشتملة على فصل الخطاب»[8].

ولا ينفي أن الإفتاء خصوصًا في النوازل يحتاج إضافة إلى العلم الغزير الواسع، والملكة الفقهية التي يتمكن بها من الاستنباط، والشروط والضوابط كافة التي ذكرها العلماء في باب الاجتهاد.. يحتاج أيضًا إلى بصيرة وعلم دقيق بظروف النوازل، وارتباطاتها، وجملة من المقدمات التي قد يستفيد فيها من أصحاب التخصصات الأخرى التي تعين على فهم وإدراك الدارلة؛ حتى يكون الحكم فيها متفقًا مع الأدلة الشرعية، والمقاصد المرعية، والقواعد والمبادئ التي يسلم بها الحكم من الاضطراب أو الاختلاف، أو غير ذلك من المآلات.

وقد نبه ابن القيم - رحمه الله - الفقيه بالوزير المتوقع عن الملك، فقال: «إذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله ولا يجهل قدره، وهو من أعلى المراتب السنيات، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسماوات»[9]، ومن هنا فالمفتي يوقع عن رب العالمين ويظهر شريعة رب العالمين، وثمة مرتكزة لا بد فيها من الاحتراز والاحتياط واستكمال الأدوات وآلية الاجتهاد والاستنباط؛ ليكون من يتكلم بها يظهر حكم رب العالمين، ولا يكون متجنيًا على الشريعة؛ ولذا جاء في البيان أن هذه الضوابط المرتبطة بالفتوى، يجب الوقوف عند رسمت تعظيمًا لدين الله من الافتئات عليه من كل من خلال آلة تدعي ذلك من العلم، ولا تؤهل لاقتحام هذا المركب الصعب... وإنما هو التطفل على حافة الشرع، والعبطة - في الوقائع - في ميدان تجفه المخاطر والمهالك من كل وجه، ألا فليهنأ خادم الحرمين الشريفين أنه بهذه الخطوة التي عظم بها دين الله، وحماه عن الافتئات على الله بما لم يعلم بما يحقق الفتوى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾[10].

ومن أبعاده التي لها دلالتها الأكيدة: انتقاء الوقت الذي صدر فيه، حيث تزامن مع هذا الشهر، فكما أنه شهر القرآن الذي أنزله الله دستور حكم ومنهج حياة، فهو الوقت الذي اختارة الملك المبارك خادم الحرمين الشريفين ليعلن فيه قراره السامي الذي يفيض بالمعاني الشرعية، والدلالات العظيمة، وتعكس غيرته على دين الله، وانتصاره لشريعة الله، وبرودة - الفوضى والتلاعب والاضطراب والغرور.

ومن مضامينه المهمة: أن هذه الدولة دولة عقيدة وتوحيد وإيمان، لامس العباءة سة - عز وجل - وتطبيق لشرع الله - عز وجل - انطلاقًا من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ومنهج السلف الصالح، ويدل على ذلك ما تضمنه هذا الخطاب من الآيات البينات والأحاديث النبوية الشريفة وما ذكر فيه من أن المسير فيه على منهج السلف الصالح، وهذا كما عز من ثوابت هذه الدولة التي قامت على عقيدة التوحيد خضة طرية كما أنزلت في كتاب الله، وكما دت إليه رسو الله صلى الله عليه وسلم، وقد قرر ذلك علماء الأمة المحققون الباقون - حفظهم الله -، ومن انتقل منهم إلى رحمة الله، فقد سجلوا شهاداتهم لتاريخ أن هذه الدولة هي الأقرب على مر التاريخ لعصر الخلافة الراشدة، وما ذاك إلا لأنها تنهج منهجًا سديدًا وتقوم في مجاهلها وأسسها على قواعد الشريعة وتحكم ذلك في صغير الأمور وكبيرها ودقيقها وجليلها في جميع أنظمتها وتعاملاتها الداخلية والخارجية.

وهي دولة إقامة شعائر الله، وعلم رأسها وفي مقدمتها الصلاة، فها هي مساجد ينكر فيها اسم الله عز وجل ويعلن الأذان فيها في الأوقات المحسة في البر والبحر وفي الحضر والسفر وفي كل شبر من أراضيها مما لا يطلع له نظير ولا مثيل في العالم كله.

وهي دولة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وشرعي قواعد هذا الأمر وشعوبه إليه وتدعمه بكل ما أوتيت من قوة مادية ومعنوية، وهذا مما وصف الله به المخلصين من عباده، حيث إنهم إذا مكنهم الله أقاموا شعيرة الأمر والنهي، يقول الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾[11]، وقد وعد الله عز وجل - بالنصر والتمكين لمن كان هذا شأنه وحاله، وهذا والله هو الذي تقوم عليه المملكة العربية السعودية، ونشيد الله على هذا.

ومن مضامينه المهمة: الرفع من مستوى مؤسسات هذه الدولة الشرعية على مختلف مستوياتها وبشتى تخصصاتها، وما يرتبط بها من إفتاء أو قضاء، أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها، وما تجده هذه المؤسسات من الدعم والعناية والرعاية والإشادة وتيسير وتذليل كل ما من شأنه أن يجعلها تقف عزيزة منيعة البنيان، مستقرة، لا تقبل هذه الدولة المباركة المساس بها من صغير أو كبير ذكر أو أنثى مهما كان شأنه وقدره، ومن هنا جاء التأكيد على أن هذه المؤسسات يجب أن تقوم بدورها الريادي وأن تحقق كل متطلباتها وفق الأنظمة التي قامت عليها، وأن ذلك غير قابل للاجتهاد الفردي، وأن هذه المؤسسات هي خير من يقوم بأهدافها وتحقيق رسالتها، وهذه النضرة الثاقبة التي تحيل أحدنا بوجه مؤسسي واجتهاد جماعي لتنظيم البيان العلمية الشرعية التي تعنى بشأن النوازل والقضايا والحوادث، وما كان هذا شأنه فهو أقرب إلى تحقيق الرؤية المتوازنة والحكم المبني عليها، ومراعاة الأبعاد المختلفة التي استشرفها دراسة القضية وأعمال القواعد والمقاصد التي قد ينتج مراعاتها والنظر فيها مرجحة في الحكم لا تتضح بالاجتهاد الفردي، أو القول المرسل عن هذه الأبعاد، وعليكنا تهدد الرؤية العميقة يدل على أنه يرسم منهجه ورؤيته وترجيحاته وفق نظرة متكاملة عميقة.

* أستاذ الفقه المقارن بجامعة الملك سعود

اسم المصدر : الجزيرة

التاريخ: 20-08-2010 رقم العدد: 13840 رقم الصفحة: 31 مسلسل: 238 رقم القصاصة: 3

نص عليها الفقهاء الأجلاء، وذكروا تفاصيل هذه الرؤية في أبواب الاجتهاد والتقليد، وينتج عن هذا البُعد بعدٌ آخر لا يقل أهمية عمّا ذكر، وهو أن هذه الأطر والمعالم التي وردت في مضامين الخطاب الملكي تدل على ارتباط الدولة بالعلم والعلماء ورعايتهم والدعم والرفع من قدرهم وشأنهم وتعظيم منزلتهم. فما هذا التفصيل والتأصيل والاستدلال إلا تأكيد حق وواقع صدق على أن من أن العلماء واجتهاداتهم محل الرعاية والدعم بل والحماية من دولة التوحيد والعلم، ويحق لذا أن نقول إن هذا القرار يحفظ هيبة العلماء ومكانته الفتوى، ويحدد الصلاحيات ويضع الأمور في نصابها.

ومن مضامينه المهمة: أن فيه الحديث عن جانب مهم وفضية أشغلت الناس وجعلتهم يعيشون في فوضى لا يمكن تداركها إلا بمثل هذا الربط والحزم من والاة أمرنا – حفظهم الله – ألا وهو شأن الاضطراب في الفتوى، فعلاوة على دلالته على أهمية الفتوى ومكانتها إلا أن الجانب الآخر وهو دلالته بخطورة التسرع فيها والنهافت عليها شأن أخطر؛ لأنه من خلال رصد الواقع والوقائع يجد المتأمل أن الفتاوى تحولت إلى أطروحات تصادمية، ورؤى آراء وفوضى وإبراز لشواذ الآراء، ونشر الجدل المذموم، وأشعل ذلك وفعله الزخم الإعلامي والتركيز على فتاوى قد تكون في إطار خاص، أو لها ظروفها، وتتحول إلى جدل وتشكيك في النوايا، ووقوع في الأعراض، فجاء هذا البيان تأسيسا وتأصيلا فكريا وعلميا وشرعيا لهذه القضية الحساسة بطريقة فريدة ومتميزة يندر أن نجدها في خطاب أو كلام غير هذا التوجيه الكريم، ولذلك جاء فيه التحذير من التتابع في الفتوى والتساهل فيها والتنازل عن مبادئ الشريعة أو جعلها محلا للقيل والقال والمزايدة وغير ذلك، وأن من سلك ذلك الطريق تساهلا أو تنازلا أو تشددا فإنه ستتطاوله يد المحاسبة والحزم من هذه الدولة المباركة، ونحن قد رأينا ما وقع من الخلاف والاختلاف والشقاق والنزاع وجعل الناس يتدينون فوضى لا يعرفون من يتبعون، وهذا البيان مع لا يمكن أن يعالج إلا بمثل هذا البيان العظيم الذي اتسم بالحكمة وبالعودة إلى حياض الشريعة وبالأخذ من الكتاب والسنة وما كان عليه سلف هذه الأمة وعلمائها.

ومن مضامينه المهمة: أن راعى طبيعة الفتاوى وشأنها بنظرة تتفق مع أصول الشريعة ومواعدها، فما يعظم خطره وضرره وأثره ويكون له طابع العمومية له شأن، وما يكون في إطار التخوف المحدود والمحاسبة له شأن آخر.

أما الفتاوى العامة، وهي: التي تتناول الناس وتتنال أحوالهم وأمورهم الدينية والدنيوية بحيث لا يمكن لأي شخص مهما كان علمه وفضله وتمكنه أن يفتي بها، وإنما هي موكولة إلى من نصب للخطاب على أنهم أهل الاختصاص فيها، وهم أعضاء هيئة كبار العلماء ومن يوافق لهم على الفتيا فيها.

وأما الفتاوى الخاصة، وهي: ما حدد في القرار الملكي بما يمنع الاجتهاد أو التوسع فيه، فهي الفتوى المتعلقة بالعبادات والمعاملات وفقه الأسرة في صورة تكون بين السائل والمسؤول بين المستفتي والمجيب، ولا تطير على السطح ولا تعلن على الملأ ليعيش الناس على بصيرة في أمور دينهم ودنياهم، ولا شك أن هذا تقسيم رائع وفريد ويبعد الناس عن الوقوع في أية مشكلة من المشاكل التي وقعوا فيها من خلال الفتاوى التي أفتى بها بعض النابرين.

ولا شك أن هذا التقسيم تأطير له أثره العميق في تقليص المساحات العليا، وجمع الكلمة، وتوحيد الصف، ولاسيما أنه اقترن بالعقوبة الرادعة التي تجعل الفرار واقعيا «إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن».

– ومن أبعاد هذا الخطاب الملكي: البُعد الفكري الذي لا يقل أهمية عما سبق؛ حيث أكد القرار ضرورة ارتباط الفتوى بالمشهور والمعروف من أقوال أهل العلم «على أن يمنع منعا باتا التطرق بأي موضوع يدخل في مشمول شواذ الآراء ومفردات أهل العلم المرجوحة وأقوالهم المهجورة»؛ ذلك أن الشواذ لا حد لها، ويتتبعها وإبرازها تحصل الفتنة، وما ظهرت الانحرافات والتجاوزات المتطرفة إلا باستنادها إلى شبه مثلها هذه الشواذ التي من تتبعها لم يقف به قطار الفتنة عند حد، ولاسيما «أن النفوس ضعيفة، والشبه خطافة، والمغرض يترقب»، كما ورد في مضامين الخطاب الملكي، وصدق مليكنا – يحفظه الله –، والتاريخ يشهد، والواقع يرصد، أن من تورط في أعمال الهدم والفساد والإفساد، ان محاربا لدين الله زاعما الجهاد، إنما اتكأ على مثل هذه الشواذ، واستغل بها العواطف، وحصل بفعله ما حصل.

ومن مضامين هذا الخطاب: أنه قصر الفتوى على هيئة كبار العلماء، ومن يرفع لهم وبوافق من المقام الكريم على الإذن لهم بالفتيا، وهذا ما يحقق مصلحة الضبط والتأطير مع توسيع الدائرة فيفتح المجال لاختيار الأكفاء الأحناء الذين عُرفوا بسلامة المنهج وصدق الانتماء، والولاء لله والدين والوطن، وقوة العقل؛ ليكون ذلك ماثلا من صور الفرض، وسدا أمام من رام الشهرة والظهور وهذا المقام العلي، وإن من واجبنا ومسؤوليتنا أن نلتزم بذلك وأن نتواصى عليه، وأن نحذر ممن قصد بخرقه أو بخالفه كائنا من كان، ولا يحسن نعرف أن أصحاب الفتيا الذين لا يلتزمون بذلك إما أن يكونوا أصحاب شهوة أو شبهة وكل أولئك كلامهم شر وفتنة، فعلينا أن نحذرهم ونحذر منهم ونلتزم بما صدر من قيادتنا وحكومتنا؛ لأن فيه الخير والعودة إلى الحق.

ومن مضامين هذا التوجيه الكريم: أنه أعاد الأمور بعدرها وخصوصيتها وقواعدها الكلية والجزئية والمطلقة والمقيدة والعامة والخاصة إلى الحق؛ فهو المعول عليه، وهو القياس الذي توزن به الآراء والأقوال والتصرفات، فيجب أن يدل ق به الرجال، وليس الرجال هم الذين يعاق رهم الحق؛ لأننا إذا جعلنا الحق مرجعا عقديا وفكريا ومنهجيا وعلميا وشرعيا سلمنا ولم نقع في الخطأ والزلل، ولم نوالي وتعادي على الأشخاص والأفراد، وإنما نوالي وتعادي على مبادئ الدين وقواعده وحقائقه الكلية، أما إذا علقنا الحق بالرجال فوالله إنها الفتنة الدهماء، والشرور المتلاحقة؛ لأن الإنسان إذا كان ينظر إلى أن الحق مع هذا الرجل فحسب، وأن ميزان اعتبار الحق فيه كونه رأيا لفلان، ومخالفة المخالف معيار لبطلانه بغض النظر عن استدلاله فهنا يقع في المهالك والشرور، ويكون هذا المبدأ وهذا المعتقد الذي يعتقده طوقا في عنقه، وزلازل تزلزله، وتؤدي به إلى الفتن والشرور والمخاطر، ولقد رأينا ذلك واقعا عيانا بيانا فرمن جعلوا هذا مبدأهم ومنهجا لهم.

كما أن من المضامين المهمة التي جاءت في سياق البيان الملكي: التنويه بشأن التجربة العظيمة خطبة الجمعة، ذلكم الخطاب المنبري الذي أعلى الشرع مكانه، ورفع شأنه، وحدد أهدافه، فهو ليس مجالا للإثارة والتشويش، أو تهييج العواطف، تجاه قضايا دون تأطيرها بالأطر الشرعية، أو توظيف المنبر للنقد والتجريح والغيبة والإنكار العلني، وغير ذلك مما بين العلماء أنه خروج بالخطبة عن هدفها، وهذا ما تضمنه البيان الملكي: «وفي سياق ما ذكر ما نصا إلى علمنا من دخول بعض الخطباء في تناول موضوعات تخالف التعليمات الشريفة لهم عن طريق مراجعهم؛ إذ منبر الجمعة للإرشاد والتوجيه الديني والاجتماعي بما ينفع الناس لا بما يلبس عليهم دينهم ويستثيرهم في قضايا لا تعالج عن طريق خطب الجمعة»، وهذا الربط بين الفتوى والمنبر مراعى فيه أبعاد الانحراف عن مسارهما وتداعيات هذا الانحراف على المجتمع، والتشابه في الواقع حاصل، ومن هنا فإن مسؤولية الخطباء لا تقل عن مسؤولية من يظهر حكم الله في مسألة، والواجب أداء الأمانة فيهما، استشعارا لعظم هذه الولايات الشرعية.

وأختم بأن أقول: إن هذا التوجيه الملكي، رؤية عظيمة من وثاق هذه الدولة المباركة، وخطاب قوي يضع الأمور في نصابها، والنقاط على حروفها، فليس لزائد أن يزايد عليه، ولا لمتقول أن يتقول عليه، ولا لمرجف أن يدخل بين كلماته وسطوره، فهو منظوم متلاحم، ومؤسس تأسيسا شرعيا علميا فكريا عقديا وطنيا، إذا أخذنا به فإنه يؤدي إلى الأمن في العقول والأفكار والطمأنينة في المعتقد والعلم وجميع الأمور الدينية والدنيوية.

فهنيئا لنا بهذه المواقف العظيمة من عظماء الرجال، والحمد لله الذي وفق خادم الحرمين الشريفين إلى مثل هذه المبادرات المؤثرة، والقرارات التاريخية التي سيكون لها أثرها في ضبط المسار وتصحيح الخطأ، ونسأل الله سبحانه أن يمكن لإمامنا وولي أمرنا، وأن يسدد قوله وفعله، ويجعله من أنصار دينه وأعوانه، كما نسأله سبحانه أن يحفظه بحفظه، ويكلأه برعايته، ويمده بعونه، ويديم عليه نعمه إنه سميع مجيب، والحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(1) أخرجه الإمام أحمد والطبراني الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.
(2) النور:49.
(3) النور:55.
(4) النحل:41.
(5) أخرجه البخاري ومسلم.
(6) النساء:127.
(7) النساء:176.
(8) ص: 86.
(9) إعلام الموقعين عن رب العالمين 1-11.
(10) إعلام الموقعين عن رب العالمين 1-10.
(11) الحج: 32.
(12) الحج: 41.

(*) مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية